

اهل الجاهلية كانوا يصومونه اذ لا مانع من تواردها في
 مع اختلاف السبب وفي المطامع عن جمع من اهل الآثار
 انه اليوم الذي يحيى الله فيه موسى وفيه استوت الميمنة
 علي الجودي وفيه تاب علي ادم وفيه ولد عيسى وفيه
 بنايوس من بطن الخوف وفيه تاب علي قومه وفيه
 اخرج يوسف من الحب وفيه صامنا الوحوش ولا بعد
 ان يجعل لها صيما ما خلا ما كان لبعض الامم يترك الكلام
 فقط ولو وقف عبد الخوف في ثوب ذلك ثم قال وبالحيلة
 هو يوم عظيم شريف معلوم الفدر عندنا لا يتبادر
 ان يحق بالفضل ما شأ من الارمان والاعيان **فلما**
افترض بصيغة المجهول **ومضات** في ثوبان السنة
 الثانية فالامر يصوم عا ثوبان كان في اول الحسنة
 لم يقع الامر يصومها في سنة واحدة **كان رمضان**
 هو الفريضة اي الحصرية الفريضة فيه فتعريف المسند
 مع ضمير الفاعل فيقدر نفس المسند علي المسند اليه
 يعني انه كان سنة مؤكدة بالترجمة فتعرف من الفرض
 فلما وجدت الفريضة الاحق بالالتزام ترك عما شعوراه
 ولم يبق مؤكدا بل تركه الي مطابق للندب **فمن شاماه**
ومن شاتركه كسابر المستجاب هذا يحصل المصالح
 في مذهب عالم فريضة وذهب بعض صحبه الي ما ذهب
 اليه ابو حنيفة انه كان وجبا في نسخ الامر ثم ناكه
 بالتكليف الفار من حضرته عليه السلام يوم غا ثوبان كان
 لم يصم فليصم ومن كان على فليبتن صيامه الي الليل

ثم

ثم رينا دنة بأمر الامرات ان لا يصنع فيه الاطفال
 والامر للجوب ورد بما فيه ركانه ونفسه بين قال
 الحافظ ابن حجر وقوله بعضهم المتروك انما استنبأ به
 والباقي مطلق استنبأ به لا يعني ضعفه بل ناكه بده
 باقي سيماع الاهتمام به حتى في عام وفاته وقد عزم
 آخرهم ان يضم له التاسع وفي مسلم انه كان سبعة
 وعشرة سنة من حكمته انه مدسوق لوسي وعرفة
 لمجد وورد من واسع علي عياله يوم غا ثوبان وسع الله
 عليه السنة كلها وطرقه وان كانا كلها مدعومة لكنها
 اكتسبت قوة يضم بعضها لبعض بل حتى بعض الثوبين
 المعاني كما بن ناصر وحظا ابن الجوزي في حرمه بوضعه
 واتما شاع فيه من الصلاة والانفاق والخضاب
 والادهان والاكشال وطبخ الحبوب فقال شارح صوم
 معتزلا لو الاكشال فيه بدعة ابتدعها قتلة
 الحسين رضي الله عنه الحديث الثالث عشر ايضا
 حديث عائشة ثنا محمد بن بشير ثمانية عشر من سنة
 ثمانية عشر عن منصور بن ابي بصير عن ابي بصير عن علفة قال
 سالت عائشة كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يخص من الايام شيئا لا يقطع مخصوص لا يفعل مثله
 في غيره كصلاة قال **كانت عليه ديمة** بكسر فسكون **انما**
 اي داما متصلا قال النحوي الديمة المطر يدوم اياها في
 فضلته من الدوام والثلاث اوهايا السكون والكمسار
 ما قبلها وفوتهم في جماديم وان زال السكون تحل الجمع

وغير ذلك

عن علي بن ابي حمزة
ابن ابي عمير
عن ابي بصير

الرواية

195